|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19) شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 20 للوثيقة 24-A |
|  | 20 سبتمبر 2019 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
| مقترحـات مشتركـة مقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | |
|  | |
| بند جدول الأعمال 8 | |

8 النظر في طلبات الإدارات التي ترغب في حذف الحواشي الخاصة ببلدانها أو حذف أسماء بلدانها من الحواشي إذا لم تَعد مطلوبة، وفقاً للقرار **26 (Rev.WRC−07)**، واتخاذ التدابير المناسبة بشأنها؛

مقدمة

تشكل حواشي جدول توزيع نطاقات التردد في لوائح الراديو جزءاً لا يتجزأ منه، ولذلك، فهي تشكل جزءاً من نص معاهدة دولية. ولغرض تحديث الحواشي في جدول توزيع نطاقات التردد يتطلّب الأمر توفير مبادئ توجيهية واضحة وفعالة بشأن إضافة الحواشي وتعديلها وحذفها. وفي هذا الصدد، فأيّ حاشية تُضاف أو تُعدل أو تُحذف ينبغي أن ينظر فيها مؤتمر عالمي للاتصالات الراديوية ويوافق عليها طبقاً للقرار **26 (Rev.WRC-07)**.

والجزء الوحيد من القرار **26 (Rev.WRC-07)** المتعلق بالبند الدائم من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بشأن حذف أسماء البلدان من الحواشي هو الفقرة 2 من *"يقرر كذلك"* من القرار، وهو الذي يطلب من الإدارات مراجعة الحواشي الخاصة بها في جدول توزيع نطاقات التردد واقتراح حذف الحواشي الخاصة ببلدانها، إذا لم تَعد مطلوبة. وقد نظرت مؤتمرات عالمية سابقة للاتصالات الراديوية في مقترحات من الإدارات بإضافة أسماء بلدانها إلى الحواشي القائمة في الإطار الوارد بهذا البند الدائم من جدول الأعمال. كما أن آخر مؤتمرين عالميين للاتصالات الراديوية تلقيا مقترحات بإضافة حواشي خاصة ببلدان جديدة بموجب هذا البند من جدول الأعمال.

وتُحدد المسائل التالية:

**المسألة A – حذف الحواشي الخاصة بالبلدان أو حذف أسماء البلدان من الحواشي**

تنص الفقرة 2 من "*يقرر كذلك*" في القرار **26 (Rev. WRC-07)** بوضوح على "أنه ينبغي أن تتضمن جداول الأعمال الموصى بها الخاصة بالمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية بنداً دائماً يتيح النظر في مقترحات الإدارات بهدف حذف حواشي البلدان أو أسماء البلدان في هذه الحواشي في حال لم تَعد إليها حاجة".

**المسألة B – إضافة أسماء البلدان داخل الحواشي القائمة**

يمكن لإضافة أسماء البلدان للحواشي القائمة أن يُؤتي أثراً ضخماً على التوزيعات القائمة وعلى إدارة الطيف في البلدان الأخرى (المجاورة في كثير من الأحيان).

ولكن مؤتمرات سابقة كانت قد نظرت في مقترحات بإضافة أسماء البلدان إلى الحواشي القائمة في إطار هذا البند الدائم من جدول الأعمال بموجب المبدأ التالي:

"لا ينوي المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية تشجيع إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي القائمة. ومع ذلك، في ظروف معينة وعلى أساس استثنائي بحت وإذا كان هناك مبرر لذلك، يمكن النظر في المقترحات الرامية إلى إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي الحالية، بيد أن الموافقة على هذه المقترحات مرهونة بشرط صريح يتمثل في عدم اعتراض أي من البلدان المتأثرة." (انظر: [WRC-15 Document 142](https://www.itu.int/md/R15-WRC15-C-0142/en)(Rev.1))

وللمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية أن تستمر في التعامل مع طلبات إضافة أسماء البلدان إلى الحواشي القائمة على أساس حالة بحالة، رهناً بالمبدأ القائل بعدم اعتراض أيٍّ من البلدان المتأثرة.

ويُقترح تعديل القرار **26 (Rev.WRC-07)** لتحسين الوضوح والتماشي مع الممارسة الحالية للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بشأن إضافة أسماء البلدان إلى الحواشي القائمة وحذفها منها.

**المسألة C – إضافة حواشٍ جديدة خاصة بالبلدان**

نظرت مؤتمرات سابقة في مقترحات بإضافة حواشٍ جديدة خاصة بالبلدان في إطار هذا البند من جدول الأعمال ووافقت على المبدأ التالي:

"لا ينبغي النظر في مقترحات لإضافة حواشٍ جديدة للبلدان لا تتعلق ببنود جدول أعمال هذا المؤتمر." (انظر: [WRC-15 Document 142](https://www.itu.int/md/R15-WRC15-C-0142/en)(Rev.1))

ويرى أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات أن البند الدائم من جدول الأعمال الخاص بحذف أسماء البلدان من الحواشي لا يُقصد منه إضافة حواشٍ جديدة خاصة بالبلدان. ويقترح أعضاء الجماعة تضمين الممارسة الحالية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية تضميناً صريحاً في **القرار 26 (Rev.WRC-07)**.

**المسألة D – إتاحة المقترحات في إطار البند 8 الدائم من جدول الأعمال**

يرى أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات أن المقترحات المقدمة بموجب هذا البند الدائم من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية ينبغي أن تُتاح في حينها وبطريقة فعالة قبل انعقاد أي مؤتمر كي تنظر فيها الإدارات بالاهتمام الواجب. ولمعالجة مسألة نظر الإدارات في حينه في طلبات اختلاف الحواشي طبقاً للقرار **26 (Rev.WRC-07)**، يُقترح تعديل القرار **26 (Rev.WRC-07)** لتشجيع الإدارات على تقديم مساهمات مقترحاتها التمهيدية بموجب هذا البند من جدول الأعمال إلى الدورة الثانية من الاجتماع التحضيري للمؤتمر من أجل المعلومات وعلى تقديم المقترحات النهائية إلى المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية في موعد أقصاه 21 يوماً تقويمياً قبل المؤتمر. ويرجى من الاجتماع التحضيري للمؤتمر تضمين المعلومات المتلقاة بشأن هذا البند من جدول الأعمال في تقريره إلى المؤتمر.

المقترحات

MOD ACP/24A20/1

القـرار 26 (REV.WRC-19)

حواشي جدول توزيع نطاقات التردد في المادة 5 من لوائح الراديو

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (شرم الشيخ، 2019)،

إذ يضع في اعتباره

*أ )* أن حواشي جدول توزيع نطاقات التردد في لوائح الراديو تشكل جزءاً لا يتجزأ منه وهي لذلك تشكل جزءاً من نص معاهدة دولية؛

*ب)* أنه ينبغي أن تكون الحواشي في جدول توزيع نطاقات التردد واضحة ومقتضبة وسهلة الفهم؛

*ج)* أنه ينبغي أن تتعلق الحواشي مباشرة بمسائل توزيع الترددات؛

*د )* أنه حرصاً على أن تتيح الحواشي إجراء تعديلات على جدول توزيع نطاقات التردد دون أن تؤدي إلى تعقيدات غير ضرورية، لا بد من اعتماد مبادئ خاصة باستخدام هذه الحواشي؛

*ﻫ )* أن المؤتمرات العالمية المختصة للاتصالات الراديوية في الوقت الراهن هي التي تعتمد الحواشي وأن المؤتمر المختص ينظر في أي إضافة أو تعديل أو حذف لأي حاشية ويعتمدها؛

*و )* أنه يمكن حل بعض المشاكل المتعلقة بحواشي البلدان بتطبيق اتفاق خاص وفقاً لما تنص عليه المادة **6**؛

*ز )* أن الإدارات تواجه في بعض الحالات صعوبات كبيرة ناجمة عن التضارب أو النقصان في الحواشي؛

*ح)* أن تحديث الحواشي في جدول توزيع نطاقات التردد يتطلب توفير مبادئ توجيهية واضحة وفعالة بشأن إضافة الحواشي وتعديلها وحذفها،

وإذ يلاحظ

*أ )* أن مؤتمرات سابقة نظرت في مقترحات بإضافة أسماء بلدان في الحواشي القائمة ووافقت عليها بموجب البند الدائم من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية المذكور في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك"* رهناً بالشرط الصريح المتمثل في عدم اعتراض أي من البلدان المتأثرة؛

*ب)* أن مؤتمرات سابقة تلقّت مقترحات بإضافة حواشٍ جديدة خاصة بالبلدان بموجب البند الدائم من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية المذكور في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك"* واعتمدت المبدأ القائل بأنه لا ينبغي النظر في المقترحات التي لا تتعلق ببنود جدول أعمال المؤتمر؛

*ج)* أن الإدارات بحاجة إلى وقت كافٍ لدراسة العواقب المحتملة للتغيرات في حواشي جدول توزيع نطاقات التردد (حذف حواشي بلدان و/أو حذف أسماء بلدان من الحواشي أو إضافتها إليها)،

يقـرر

1 أنه ينبغي قدر الإمكان أن تقتصر حواشي جدول توزيع نطاقات التردد على تعديل التوزيعات ذات الصلة أو تحديدها أو تغييرها بأي شكل على ألا تتناول تشغيل المحطات أو تخصيص الترددات أو أموراً أخرى؛

2 أنه ينبغي ألا يتضمن جدول توزيع نطاقات التردد سوى الحواشي التي يترتب عليها آثار دولية بالنسبة إلى استعمال طيف الترددات الراديوية؛

3 أنه ينبغي ألا تعتمد حواشٍ جديدة لجدول توزيع نطاقات التردد إلا للأسباب التالية:

*أ )* تحقيق مرونة في جدول توزيع نطاقات التردد؛

*ب)* أو حماية التوزيعات ذات الصلة في مضمون الجدول وفي حواشٍ أخرى وفقاً للقسم II من المادة **5**؛

*ج)* أو إدخال تقييدات مؤقتة أو دائمة على خدمة جديدة لتحقيق التوافق؛

*د )* أو تلبية المتطلبات الخاصة ببلد ما أو منطقة ما إذا كان الجدول لا يسمح بتلبيتها بطريقة أخرى؛

4 أنه ينبغي أن يكون للحواشي ذات الغرض المشترك نسق مشترك وأن تجمع كلما أمكن ذلك في حاشية واحدة مع الإحالة الملائمة إلى نطاقات التردد ذات الصلة،

5 أنه ينبغي ألا ينظر أي مؤتمر عالمي للاتصالات الراديوية في إضافة حاشية جديدة أو تعديل حاشية موجودة إلا إذا:

*أ )* تضمن جدول أعمال هذا المؤتمر على نحو صريح نطاق التردد الذي تتعلق به الإضافة أو التعديل المقترحان لهذه الحاشية؛

*ب)* أو نظر المؤتمر في نطاقات التردد التي تتعلق بها الإضافات أو التعديلات المرغوب إجراؤها في الحواشي وقرر المؤتمر إجراء تعديلات في هذه النطاقات؛

*ج)* أو وردت إضافة حواشٍ جديدة أو تعديل الحواشي القائمة على نحو محدد في جدول أعمال المؤتمر، بما في ذلك بند جدول الأعمال الدائم المذكور في الفقرة 1 من "*يقرر* كذلك"،

يقرر كذلك

1 أنه ينبغي أن تتضمن جداول الأعمال الموصى بها الخاصة بالمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية مستقبلاً بنداً دائماً يتيح النظر في مقترحات الإدارات:

*أ )* بهدف حذف حواشي البلدان أو أسماء البلدان في هذه الحواشي في حال لم تعد إليها حاجة؛

*ب)* بهدف إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي القائمة، بما لا يتعلق ببنود جدول أعمال المؤتمر، بناءً على الشرط المتمثل في عدم اعتراض أيّ من البلدان المتأثرة/المعنية؛

2 حثّ الإدارات، إلى أقصى حدّ ممكن عملياً، على تقديم مقترحاتها التمهيدية للعلم فقط بموجب بند جدول الأعمال الدائم للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية المذكور في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك*"، إلى الدورة الثانية من الاجتماع التحضيري للمؤتمر، وعلى تقديم مقترحات نهائية إلى المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية في موعد أقصاه 21 يوماً تقويمياً قبل المؤتمر؛

3 عدم تضمين المقترحات المقدمة في إطار البند الدائم من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية المذكور في الفقرة 1 من "*يقرر كذلك*" أي مقترحات بإضافة حواشٍ جديدة خاصة بالبلدان؛

4 أنه في الحالات التي لا تغطيها الفقرتان 5 من *"يقرر"* و1 من "*يقرر كذلك*" يمكن النظر، بصورة استثنائية، في مقترحات تتعلق بحواشٍ جديدة أو بإجراء تعديلات على حواشٍ موجودة في مؤتمر عالمي للاتصالات الراديوية إذا تعلّقت بإجراء تصحيح لحالات واضحة من إغفال أو تضارب أو لبس أو أخطاء صياغية وتكون قد قدّمت إلى الاتحاد وفقاً لما ينص عليه الرقم 40 من القواعد العامة لمؤتمرات الاتحاد وجمعياته واجتماعاته (أنطاليا، 2006)،

يدعو الاجتماع التحضيري للمؤتمر

إلى تضمين تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر قائمة بالمعلومات التي تلقتها الدورة الثانية من الاجتماع التحضيري للمؤتمر وفقاً للفقرة 2 من *"يقرر كذلك"*،

يحث الإدارات

1 على مراجعة الحواشي دورياً واقتراح حذف حواشي البلدان الخاصة بها أو أسماء بلدانها من الحواشي، حسب الحالة؛

2 على أن تأخذ في الاعتبار القسم "*يقرر كذلك*" الوارد أعلاه عند تقديم مساهمات إلى الدورة الثانية من الاجتماع التحضيري للمؤتمر وعند تقديم مقترحات إلى المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية.

الأسباب: كانت الفقرة 5 من "يقرر" هي الفقرة 1 من "يقرر كذلك" مع تعديل طفيف ثم انتقلت إلى جزء "يقرر" إذ إنها تتضمن مبدأً عاماً. والفقرة 1 ب) الجديدة من "يقرر كذلك" تتضمن بنص صريح الممارسة الحالية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية في القرار. وحيث إن المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية تتعامل مع الطلبات بإضافة أسماء البلدان إلى الحواشي القائمة على أساس حالة بحالة، رهناً بالمبدأ المتمثل في عدم اعتراض أيّ من البلدان المتأثرة، فمن شأن ذلك أن يساعد الإدارات على إعداد مقترحاتها إلى المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية. وتحيل الفقرة 2 من "يقرر كذلك" إلى الفقرة ج) من "إذ يلاحظ". ويتعين أن تتاح المقترحات الواردة في إطار البند الدائم من جدول الأعمال في وقت كاف قبل المؤتمر كي تنظر فيها الإدارات المعنية وفي تاريخ لاحق متوافق مع القرار 165 (المراجع في دبي، 2018). وتتضمن الفقرة 3 الجديدة من "يقرر كذلك" الممارسة الحالية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية في القرار. ولا يقصد من هذا البند الدائم من جدول الأعمال الخاص بحذف أسماء البلدان من الحواشي إضافة حواشٍ جديدة خاصة بالبلدان.

MOD ACP/24A20/2

مشروع القرار الجديد [ACP-A10-WRC23] (WRC-19)

جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (شرم الشيخ، 2019)،

...

8 النظر في المقترحات المقدمة من الإدارات بحذف حواشي البلدان الخاصة بها أو حذف أسماء بلدانها من الحواشي، إذا لم تَعد مطلوبة، أو إضافة أسماء بلدانها إلى الحواشي القائمة وفقاً للقسم "*يقرر كذلك*" من القرار **26 (Rev.WRC‑19)**، واتخاذ التدابير المناسبة بشأنها؛

...

الأسباب: بناءً على التعديلات المقترحة للقرار 26 (Rev.WRC‑07)، يقترح إدخال التغييرات أعلاه على نص البند الدائم من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_